

يسهر المكتب الانتخابي المكون من قضاة فقط على عملية الفرز بعد انتهاء عملية التصويت مباشرة و يعد المكتب محضرا للفرز في ثلاث نسخ (59) يتضمن حسب المادة 18 من المرسوم 429/04 عدد الأصوات المعبر عنها عدد الأصوات التي تحصل عليها كل مترشح، يحتفظ بنسخة على مستوى المكتب الانتخابي و تسلم نسخة الى المكتب الدائم و النسخة الثالثة ترسل الى وزير العدل حافظ الأختام. يسلم محاضر فرز الأصوات أحد أعضاء المكاتب الانتخابية الى المكتب الدائم للمجلس الأعلى للقضاء مرفقة بأوراق بعد جمع النتائج النهائية من طرف المكتب الدائم يقوم بوضع قوائم بأسماء المترشحين و عدد الأصوات التي حصل عليها كل واحد حسب الترتيب التنازلي و ذلك بعد دراسة الاحتجاجات المدونة على محاضر الفرز (60). يعلن المكتب الدائم النتائج النهائية للفائزين و يرسلها الى وزير العدل حافظ الأختام و تنشر نتائج الانتخابات على مستوى كل جهة قضائية (61). إن عملية الفرز تثير الملاحظات التالية: 1 - كان من الأجدر السماح بتوسيع الحضور لعملية الفرز لتشمل ممثلي المترشحين القضاة و كذا لغير القضاة (62) من كتاب ضبط مثلا من أجل تعزيز مصداقية عملية الفرز لأنه عمليا لا يستطيع القاضي المترشح الحضور في كل المكاتب الانتخابية المنتشرة عبر كل التراب الوطني عملا بقاعدة علنية الفرز.